

هل كفارة الجماع في نهار رمضان على الرجل أم على المرأة وإذا لم يقيم الرجل بأداء الكفارة هل على...؟

عبدالله الغديان

إذا جامع الرجل زوجته في نهار رمضان. وهما جاهلان بعقوبة ما فعل. ولا يعلمون شيئاً عن الكفارة ولكن بعد ان عرفوا تندموا وتابوا. ولكن فضيلة الشيخ هل الكفارة هل الرجل ام على المرأة؟ وإذا لم يقيم الرجل بأداء - [00:00:00](#) والمرأة شيء جزاكم الله خيراً. الجواب الشخص عندما يعرف ان هذا الامر محرم ولكنه لا يدري ماذا يترتب عليه من الجزاء الديني او الاخروي او هما معا فعدم علمه بما يترتب عليه من الجزاء - [00:00:20](#) لا يكون عذرا له وهذه المسألة راجعة الى هذا الاصل وبناء على رجوعها الى هذا الاصل فيجب على الرجل كفارة ويجب على المرأة كفارة والكفارة هي عتق رقبة مؤمنة على الرجل - [00:00:54](#) وعتق رقبة مؤمنة على المرأة بسبب هذا الدماء الذي حصل في يوم من ايام رمضان ومن لم يستطع العتق منهما فانه يصوم شهرين متتابعين فانه يصوم شهرين متتابعين وإذا كان لا يستطيع الصيام والله يعذره بذلك - [00:01:22](#) فانه يطعم ستين مسكينا مع صيام ذلك اليوم الذي حصل فيه الجماع وإذا كان قد ادركه رمضان الذي يلي رمضان الذي حصل فيه الجماع ولم يصم ذلك اليوم فانه مع الصيام - [00:01:49](#) يطعم مسكينا ومقدار الاطعام هو كيلو ونصف وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:14](#)